

التوقيف على مهمات التعاريف

باب الواو .

فصل الألف .

الواجب لذاته هو الموجود الذي يمتنع عدمه امتناعا ليس الوجود له من غيره بل من نفس ذاته فإن كان وجوب الوجود لذاته يسمى واجبا لذاته وإن كان لغيره يسمى واجبا لغيره كذا قرره ابن الكمال وقال الراغب الوجوب الثبوت والواجب يقال على أوجه الأول يقال في مقابلة الممكن وهو الحاصل الذي قدر كونه مرتفعا حصل بحال نحو وجود الواحد مع وجود الاثنين الثاني يقال في الذي إذا لم يفعل يستحق به اللوم وذلك ضربان واجب من جهة الشرع كوجوب معرفة الوحدانية والنبوة وواجب من جهة الشرع كوجوب العبادة الموظفة وقال بعضهم الواجب يقال على وجهين .

أحدهما اللازم الوجوب الذي لا يصح ألا يكون موجودا كقولنا □